



قرار

أصدرت هيئة النفاذ إلى المعلومة القرار التالي بين:

المدّعية: شركة "توبيك" في شخص ممثلها القانوني نائبها الأستاذ محمد القلسي عن شركة التومي وشركاؤه للمحاماة، عمارة قولدن تاور، مدرج "أ" الطابق الثالث، مكتب عدد 9، أمام مصحة باستور، المركز العمراني الشمالي، تونس.

من جهة،

والمدّعي عليه: وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة، الكائن عنوانه بمقر الوزارة بعمارة "بيّة" عدد 40، نهج 8011، مونبليزير 1002.

من جهة أخرى.

بعد الاطلاع على عريضة الدعوى المقدّمة من قبل الأستاذ محمد القلسي نيابة عن شركة "توبيك" في شخص ممثلها القانوني بتاريخ 31 أكتوبر 2018 والمرسّمة بكتابة الهيئة تحت عدد 2018/449 والمتضمّنة أنّ المدّعية تقدّمت في شخص ممثلها القانوني بمطلب نفاذ إلى المعلومة إلى وزارة الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة في 17 سبتمبر 2018 قصد الحصول على نسخة ورقية من محضر جلسة اللجنة الاستشارية للمحروقات المنعقدة في أواخر سنة 2014 والمتعلقة بمدّة صلوحية لزمة "حقل المنزل"، غير أنها لم تتلقّ ردّا على مطلبها رغم مرور الأجل القانوني، الأمر الذي دفعها للقيام بالدعوى الماثلة قصد الحصول على الوثيقة المطلوبة بالاستناد إلى حقها في النفاذ إلى المعلومة طبقا لأحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بحق النفاذ إلى المعلومة.

وبعد الاطلاع على مطلب الرجوع في الطعن المقدّم من قبل الأستاذ محمد القلسي نيابة عن العارضة الوارد على كتابة الهيئة بتاريخ 20 ماي 2019.

وبعد الاطلاع على بقية ظروفات الملف.

وبعد الاطلاع على أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحقّ في النفاذ إلى المعلومة وخاصة الفصل 38 منه.

قرّرت الهيئة ما يلي:

حول طلب الرجوع في الطعن:

حيث تهدف الدعوى إلى إلزام وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة بتمكين العارضة في شخص ممثلها القانوني من الحصول على نسخة ورقية من محضر جلسة اللجنة الاستشارية للمحروقات المنعقدة في أواخر سنة 2014 والمتعلق بتحديد مدة صلوحية لزمة "حقل المنزل" وذلك بالاستناد إلى حقها في النفاذ إلى المعلومة المنصوص عليه بالقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وحيث تلقت هيئة النفاذ إلى المعلومة بتاريخ 20 ماي 2019 مطالبا في الرجوع في الطعن عبر من خلاله نائب العارضة عن رغبة منوبته في الرجوع عن طعنها الموجه ضد وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة.

وحيث طالما أن طلب الرجوع في الطعن كان صريحا، فإنه يتجه بالتالي قبوله.

ولهذه الأسباب

قررت هيئة النفاذ إلى المعلومة ما يلي:

أولا: قبول مطلب الطرح.

ثانيا: توجيه نسخة من هذا القرار إلى الطرفين.

وصدر هذا القرار عن مجلس هيئة النفاذ إلى المعلومة في جلسته المنعقدة بتاريخ 23 ماي 2019 برئاسة السيد عماد الحزقي وعضوية السيد عدنان الأسود، نائب الرئيس، والسيدات والسادة أعضاء المجلس منى الدهان ورقية الخماسي وهاجر الطرابلسي وخالد السلامي ورفيق بن عبد الله ومحمد القسنطيني.

رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة



عماد الحزقي